[49] وفي أصحابنا من قال: يوضأ الميت 1. وما كان شيخنا 2 - رضي ا عنه - يرى ذلك 3 4. ثم يأخذ رغوة السدر، ويغسل بها رأسه ولحيته - إن كانت له لحية - والماء يصب عليه بمقدار تسعة أرطال بماء السدر. ثم يقلبه على مياسره لتبدو ميامنه، ويغسله من عنقه إلى تحت قدميه بماء السدر، ولا يقف بين رجليه - بل يقف في جانبه الايمن - ثم يقلبه على ميامنه لتبدو له مياسره. ثم يغسله كما فعل في الميامن، ثم يرده على ظهره، ويغسله من رأسه إلى قدميه: كل ذلك بماء السدر، وهو يقول: " عفوك عفوك ". ثم يهرق 5 ما في باقي الاواني من ماء السدر - إن كان بقي - ويغسلها. ثم يصب في الاجانة ماء قراحا، ويلقي فيه الكافور، ويغسله به مرة ثانية كالاولى. ثم يغسله ثالثة بماء قراح على صفة الاولى والثانية، ويمسح بطنه في الاولى والثانية مسحا رقيقا، لعله يخرج من بطنه شئ ولا يمسح بطنه في الثالثة. وإن خرج شئ أزاله. ولا يغلي الماء لغسله إلا لبرد شديد، فإنه يفتره. ثم ينشفه بثوب طاهر نظيف. ثم يغسل يديه إلى مرفقيه. ويبسط الكفن. ثم ينقل الميت حتى يضعه في قميصه. ويأخذ قطنا ويضع عليه ذريرة. ويضعه على مخرج النجو. ويضع على قبله مثله. ثم يشده

(1) منهم الشيخ الطوسي في النهاية 35. (2) والمراد فخر الشيعة الشيخ المفيد " قدس سره ". (3) لاحظ المقنعة: 76. (4) في بعض النسخ زيادة: " وجوبا ". (5) في نسخة: " يهريق ".